

<p>قرار رئيس جمهورية مصر العربية :</p> <p>رقم ٧ لسنة ١٩٧٥</p> <p>رئيس الجمهورية</p> <p>بعد الاطلاع على الدستور ؛</p> <p>وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛</p> <p>وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛</p> <p>قرر :</p> <p>مادة ١ — يعين نائبا لرئيس محكمة النقض كل من : السيد / عثمان زكي بأول عمر ، المستشار بمحكمة النقض (على سبيل التذكرة) .</p> <p>السيد / سليم راشد أبو زيد ، المستشار بمحكمة النقض</p> <p>مادة ٢ — يعين رئيسا لمحكمة استئناف أسيوط : السيد / برهان الدين عبد العميد العبد ، نائب رئيس محكمة استئناف القاهرة .</p> <p>مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .</p> <p>صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذى الحجة سنة ١٣٩٤ (٢ يناير سنة ١٩٧٥)</p> <p>أنور السادات</p>
--

<p>قرار رئيس جمهورية مصر العربية :</p> <p>رقم ٨ لسنة ١٩٧٥</p> <p>رئيس الجمهورية</p> <p>بعد الاطلاع على الدستور ؛</p> <p>وعلى القانون رقم ٧٥ لسنة ١٩٦٣ في شأن تنظيم إدارة قضايا الحكومة ؛</p> <p>وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛</p> <p>وطبق القانون رقم ٨٥ لسنة ١٩٦٩ في شأن تعيين وترقية أعضاء الهيئات القضائية ؛</p> <p>قرر :</p> <p>مادة ١ — يعين مستشارا بإدارة قضايا الحكومة : السيد / أحد فدرى نجيب ، المستشار المساعد من الثالثة (أ) .</p> <p>مادة ٢ — يعين مستشارا مساعدًا من الثالثة (أ) بإدارة قضايا الحكومة كل من المستشارين المساعدين ثالثة (ب) السادة :</p> <p>عبد الجليل بوى بدوى محمود .</p> <p>كامل الدين رضوان عبد الوهاب .</p> <p>مسعد صالح على صالح .</p>

قرار :

مادة ١ — نائب السيد / محمد عبد الخالق محمد البغدادى — المحامى العام مدير التفتيش القضائى بالنيابة العامة لثانية مكتب شئون أمن الدولة وذلك بالإضافة إلى عمله الأصلى .

مادة ٢ — ندب السادة :

خالد رفعت برجيس ، رئيس المحكمة بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية .

السيد مصطفى السيد عمام ، رئيس المحكمة بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية .

مودع زغلول مصطفى إبراهيم ، رئيس المحكمة بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية .

محمود أحمد على عبد ، رئيس المحكمة بمحيطة جنوب القاهرة الابتدائية .

توفيق محمد العلail ، رئيس المحكمة بمحكمة شمال القاهرة الابتدائية .

للعمل بمكتب شئون أمن الدولة وذلك بالإضافة إلى عملهم الأصلى .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذى الحجة سنة ١٣٩٤ (٢ يناير سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

قرر :

مادة ١ — يعين نائبا لرئيس محكمة النقض كل من :

السيد / عثمان زكي بأول عمر ، المستشار بمحكمة النقض (على سبيل التذكرة) .

السيد / سليم راشد أبو زيد ، المستشار بمحكمة النقض

مادة ٢ — يعين رئيسا لمحكمة استئناف أسيوط :

السيد / برهان الدين عبد العميد العبد ، نائب رئيس محكمة استئناف القاهرة .

مادة ٣ — ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ذى الحجة سنة ١٣٩٤ (٢ يناير سنة ١٩٧٥)

أنور السادات